الجوانب العقدية والبلاغية في حديث أخذ الرحم بحقو الرحمن

الباحث: مصعب رضا حمود(*)

(*) معهد المحدث الأكبر الشيخ بدر الدين الحسني – المعهد الدولي للعلوم الشرعية والعربية – دمشق – الجمهورية العربية السورية.

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح العرب، وإن الحديث النبوي الشريف ليتميز بسهولة الألفاظ وإلفها والأنس بها في كل عصر، والعفوية والبداهة التي تُنتج بالطبيعة ملاءمة الألفاظ والتراكيب للمعنى والغرضِ الذي سيق لأجله الكلام، فهو الحكمة المتكاملة، والسموّ في اللغة والبيان، وإنه لعلى بلاغة عظيمة.

ومن هذه الحكمة: أنه يُلْبِسُ كل موضوع ثوبه اللائق به ويعالج كلّ داءٍ بدوائه.

وإن صلة الرحم من الأخلاق التي يعلم الناس حسنها وعظيم شأنها، ثم تجد مع ذلك أحوالاً يتخلّف فيها العمل عن العلم، وأوقاتاً يعم فيها البلاء بهجران الأقرباء.

فيأتي الحديث الشريف لاستثارة كمائن النفس، واستحياء الشعور الباعث على العمل، وذلك في أسلوب بليغٍ تصويريٍّ مؤثِّر غير تقريريٍّ ولا مُمِلٍّ.

ومن الأحاديث الغنية في هذا المجال: حديث أخذ الرحم بحقو الرحمن، ففيه من نفائس البلاغة والتصوير ما تقرُّ به العين، ولكنه سرعان ما يتجه النظر فيه إلى المسألة العقدية الشهيرة المتعلقة بصفات الله عز وجل، فكان لا بد من دراسة هذه العبارة من الحديث دراسة شاملة لمتعلَّقاتها البلاغية والعقدية، التي تدور على ثلاثة محاور: التشخيص، والكناية، وقضية الصفات الخبرية.

ونظراً لتداخل هذه المحاور الثلاثة فقد آثرت عرضها في ستة مطالب:

المطلب الأول: في تخريج الحديث المذكور.

والثاني: في معنى الرحم.

والثالث: في مذاهب أهل السنة في حقو الرحمن إثباتاً أو تأويلاً، مع تبسّط في هذا المطلب لأهمية المسألة العقدية التي فيه.

والرابع: في الكناية في الحديث ودورها في تقريب المذاهب في مسألة الصفات.

والخامس: في التشخيص في هذا الحديث وفوائده.

والسادس: الموازنة بين (تعلقت بحقو الرحمن) و(معلقة بالعرش) وبيان أنهما حالان مختلفان.

ثم خاتمة: أذكر فيها أهم نتائج البحث.

متبعاً في كلِّ ذلك منهج المقارنة والتحليل، وملتزماً صحة الحديث وما يغلبُ على الظن أنه لفظ النبي صلى الله عليه وسلّم؛ وذلك بسبر الروايات ومقارنتها؛ لأننا في الدراسة الأدبية نتطلّب اللفظ[١].

والله المستعان.

(١) ينظر: علم الحديث والدراسات الأدبية، د. نور الدين عتر ص٦٥.

المطلب الأول
تخريج حديث أخذ الرحم بحقو الرحمن

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال:

((خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ:[(١)] مَهْ. قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَذَاكِ))[(٢)].

وهو حديث صحيحٌ رواه البخاري ومسلم، ومداره على معاوية بن أبي مزرِّد. لكن هذا اللفظ (فأخذت بحقو الرحمن) لم يروه إلا خالد بن مخلَد عن سليمان بن بلال عن معاوية عند البخاري، وأبو بكر الحنفي عن معاوية في مسند الإمام أحمد. وأبو بكرٍ ثقة كما بيّنت في التخريج.

---

(١) كذا الرواية (له)، والمعنى قال لهذا الشيء من الخلق.

(٢) رواه البخاري ومسلم، وهذا لفظ البخاري.
ومدار الحديث على معاوية بن أبي مزرِّد، يرويه عن سعيد بن يسارٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وبهذا اللفظ (فأخذت بحقو الرحمن) رواه البخاري في تفسير القرآن (وتقطِّعوا أرحامكم) ٤٨٣٢، عن خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن معاوية بن أبي مزرِّد.
وبدونها رواه في التوحيد (قول الله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله) ٧٥٠٢ عن إسماعيل بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن معاوية، وفي الأدب (من وصل وصله الله) ٥٩٨٧ من طريق عبد الله بن المبارك عن معاوية.
ورواه مسلم في البر والصلة والآداب (صلة الرحم وتحريم قطيعتها) ٢٥٥٤، من طريق حاتم بن إسماعيل عن معاوية بدونها أيضاً.
إذاً تفرّد بالزيادة خالد بن مخلد عن سليمان عن معاوية، وخالد وهو القَطَواني أبو الهيثم الكوفي "صدوق يتشيّع، وله أفراد. من كبار العاشرة... /خ م كد(أي مسند مالك لأبي داود) ت س ق". تقريب التهذيب، ابن حجر ١/١٩٠.
لكن هذه الزيادة رواها الإمام أحمد في مسند المكثرين من الصحابة (مسند ابي هريرة) ٨٣٤٩ عن أبي بكر الحنفي عن معاوية بن أبي المزرد، وأبو بكر هو عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله البصري "ثقة من التاسعة...،/ ع". تقريب التهذيب ٢/٣٦٠.
فالراجح قبول هذه الزيادة وصحتها.

فالزيادة صحيحة، ويرجّح كفتها احتمال أنّ من لم يروها إنما فعل ذلك تحرّجاً وظناً منه أنها لا تؤثر في المعنى واكتفى بقوله (هذا مقام العائذ بك) باعتباره يقوم مقام (فأخذت بحقو الرحمن) ويغني عنها، وحُكي نحو هذا عن أبي زيد المروزي راوي البخاري عن الفربري، قال ابن حجر: "قال القابسي: أبى أبو زيد المروزي أن يقرأ لنا هذا الحرف لإشكاله"(١).

وروي حديث أبي هريرة رضي الله عنه من وجه آخر بلفظ: ((**تعلّقت بحَقوي الرحمن**))(٢)، وهو بمعنى أخذت بحقو الرحمن.

---

(١) فتح الباري ٨/ ٥٨٠.

(٢) رواها الطبراني في الأوسط (حديث هاشم بن مرثد) ٩٣١٧، والطبري في تهذيب الآثار ١/ ١٣٥، من طريق أبي جعفر الرازي عن عبد الله بن دينار عن بشير بن يسار عن أبي هريرة. قال الطبراني: "لم يروهذا الحديث عن عبد الله بن دينار عن بشير بن يسار إلا أبو جعفر الرازي".
قال ابن حجر: "مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الري، صدوق سيء الحفظ، خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة../ بخ ٤" تقريب التهذيب ٢/ ٦٢٩.
قال ابن معين: ثقة، وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة - أي ابن مقسم -، وقال أبو حاتم الرازي: ثقة، صدوق، صالح الحديث، وقال ابن عدي: روى عنه الناس وأحاديثه عامتها مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به. وعن الإمام أحمد: صالح الحديث، وعن ابن المديني فيه ضعف، وعن النسائي: ليس بالقوي، وعن ابن خراش: صدوق سيئ الحفظ، وعن ابن حبان أنه ينفرد عن المشاهير بالمناكير، قال: لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات.
ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري ٤/ ٣٥٨، الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم ٦/ ٢٨٠، الكامل في الضعفاء، ابن عدي ٥/ ٢٥٤، تهذيب التهذيب، ابن حجر ٤/ ٥٠٣.
وحديثه هنا ليس عن مغيره، ويحتمل أن تكون (تعلّقت بحقوي الرحمن) روايةً بالمعنى لأخذت بحقو الرحمن.

المطلب الثاني
معنى الرحم

الرَّحِم: الرحم رَحِم المرأة والرحم القرابة.

قال الخليل بن أحمد (- ١٧٠هـ) رحمه الله: "الرَّحِمُ: بيْتُ مَنبِت الوَلَد ووِعاؤه في البَطْن. وبينهما رَحِمٌ أي قَرابةٌ قريبة"[(١)].

ولم يذكر أي الامرين كان الأصل في تسمية الآخر.

ثم إن منهم من جعل الرحم الذي في بطن المرأة أصلاً في تسمية القرابة رحماً، قال الراغب الأصفهاني (-٥٠٢هـ) في مفرداته بعد أن ذكر رحم المرأة: "ومنه استعير الرحم للقرابة؛ لكونهم خارجين من رحم واحدة"[(٢)]. وهو المشهور[(٣)].

ومنهم من عكس ذلك فجعل الرحم التي هي القرابة أصلاً في تسمية الرحم الذي في بطن المرأة، وأما الرحم التي هي القرابة فأصلها من الرحمة، قال ابن فارس (-٣٩٥هـ): " الراء والحاء والميم أصلٌ واحدٌ يدلُّ على الرّقّة والعطف والرأفة. يقال من ذلك: رَحِمَه يَرْحَمُه، إذا رَقَّ له وتعطَّفَ عليه. والرُّحْم والمَرْحَمَة والرَّحْمة بمعنىً.

والرَّحِم: عَلاقة القرابة، ثم سمِّيت رَحِمُ الأنثى رَحِماً من هذا؛ لأنّ منها ما يكون ما يُرحَمُ وَيُرَقّ له مِن ولد"[(٤)].

وحديث ((أنا الرحمن، خلقتُ الرحمَ، وشققت لها من اسمي، فمن وصلَها وصلتُه ومن قطعَها قطعته))[(٥)] يدلُّ لما قاله ابن فارس حيث جعل اشتقاق

---

(١) العين، الخليل الفراهيدي، (رحم، ٣/ ٢٢٤).
(٢) المفردات في غريب القرآن ص ١٩١.
(٣) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (رحم، ١٢/ ٢٣٠)، وأنيس الفقهاء، القونوي ص ٣٠٢، والتعاريف، المناوي ص ٣٦٠.
(٤) معجم مقاييس اللغة (رحم، ٢/ ٤٩٨).
(٥) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه سبحانه وتعالى. =

الرحم من الرحمن الذي هو فعلان من الرحمة[1]، لا استعارة من رحم المرأة، والله أعلم.

المطلب الثالث

مذاهب أهل السنة في حقو الرحمن

الحقو – بالفتح والكسر – الكَشحُ والخصر، واستعمل مجازاً عن الإزار أو معقده، وهو الموضع الذي يستجار به على عادة العرب؛ لأنه من أحقِّ ما يحامى عنه ويُدفع[2].

وصرّحوا بأن حقو الرحمن من المتشابهات:

فقد قال الكرماني (–٧٧٥هـ) رحمه الله في حديث الحقو: "الحديث من المتشابهات، والأمة في مثلها طائفتان: مفوّضة ومؤولة"[3].

وقال الإمام السيوطي (–٩٥٥هـ): إنه من المتشابهات. واكتفى بذلك[4].

والشيخ ملا علي القاري ذكر أنه من أحاديث الصفات، فإما أن يُتركَ على حاله ولا يُتصرّفَ في منواله كما هو طريق السلف، أو يؤوَّل على دأب الخلف[5].

إذاً فالحديث من المتشابهات، ويتنزّل على المذهبين: مذهب السلف في الإمرار بلا كيفٍ ومذهب الخلف في التأويل اللائق بأنه كلام استعير للاستجارة. يقال: عذت بحقو فلان، أي: استجرت به. لمّا كان من يستجير بآخرَ يأخذ بثوبه وإزاره فهو في حق الله تعالى بهذا المعن،ى والله تعالى مُنزَّهٌ عن المشابهة بـخلقه[6].

= رواه الترمذي في البر والصلة عن رسول الله (قطيعة الرحم) ١٩٠٧، وقال: صحيح، وأبو داود في الزكاة (في صلة الرحم) ١٦٩٤، والحاكم في مستدركه في كتاب معرفة الصحابة (البر والصلة) ٧٢٦٧، وصححه، ووافقه الذهبي.

(١) الاشتقاق، ابن دريد ص ٥٨.

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور (حقا، ١٤/ ١٨٩).

(٣) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري ١٨/ ٩٢.

(٤) التوشيح على صحيح البخاري ٧/ ٣٠٣٢.

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤/ ٢٤٥.

(٦) ينظر: شعب الإيمان، البيهقي ٦/ ٢١٤، ومشارق الأنوار، القاضي عياض ١/ ٤١١.

وعلى التفصيل هناك ثلاثة مذاهب معتبرة في قضية الحقو: التصريح بإثباتها على مذهب السلف من الإمرار والتنزيه، وتأويلها؛ لأنها وردت بخبر آحاد، وتأويلها كسائر الصفات الخبرية على ما يليق، كما هو مذهب الخلف.

أ – التصريح بإثبات الحقو صفةً خبرية لله عز وجل:

ممن صرّح بذلك: ابن بطّة العكبري الحنبلي (–٣٧٨هـ)، فقد روى في كتابه الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، في باب: "جامع من أحاديث الصفات رواها الأئمة والشيوخ والثقات الإيمان بها من تمام السنة وكمال الديانة، لا ينكرها إلا جهمي[(١)].."[(٢)]، وذكر حديث الحقو في جملة هذه الأحاديث[(٣)].

والقاضي أبو يعلى الفراء (– ٤٥٨هـ) في كتابه إبطال التأويلات لأخبار الصفات، قال: "اعلم أنه غير ممتنعٍ حمل هذا الخبر على ظاهره، وأنّ الحقو والحُجزة[(٤)] صفة ذات، لا على وجه الجارحة والبعض، وأن الرحم آخذةٌ به لا على وجه الاتصال والمماسة، بل نطلق ذلك تسمية كما أطلقها الشرع"[(٥)].

ثم ذكر أن الشأن فيها كالشأن في إثبات القدم واليد، لا على وجه المماسة

(١) الجهمية: هم أصحاب جَهم بن صفوان. قالوا بهذا (إنكار الصفات الخبرية)، وبأنه لا قدرة للعبد أصلاً، لا مؤثرةً ولا كاسبةً، بل هو بمنزلة الجمادات، وأن الجنة والنار تفنيان بعد دخول أهلهما، حتى لا يبقى موجودٌ سوى الله تعالى. قُتلَ جهم في مروَ آخرَ ملك بني أمية.
ينظر: مقالات الإسلاميين، أبو الحسن الأشعري ص٢٨٠، والتعريفات، الجرجاني ص١٠٨.

(٢) الإبانة، ابن بطة ٣/٣٢٦.

(٣) الإبانة، ابن بطة ٣/٣٤١.

(٤) يشير إلى رواية للحديث جاء فيها "آخذة بحُجزة الرحمن" رواها الإمام أحمد في مسنده من مسند بني هاشم (مسند عبد الله بن العباس) ٢٩٥٦، والحجزة الحقو وأَصلها موضع شدّ الإِزار، قال: ثم قيل للإِزار: حُجْزة؛ للمجاورة. ينظر: لسان العرب (حجز، ٥/٣٣١).

(٥) إبطال التأويلات لأخبار الصفات ٢/٤٢٠.

والملاقاة، وحكاه عن شيخه أبي عبد الله الحسن بن حامد الحنبلي (-٤٠٣هـ)، ثم قال: "وهو ظاهر كلام أحمد"[١].

ولا يقتصر الأمر على الحنابلة، فهذا الحافظ أبو موسى المديني الشافعي (- ٥٨١هـ)، قال بعد أن ذكرَ تأويل الحديث بالاستغاثة واللياذ: "وإجراؤه على ظاهره أولى"[٢].

وتبيّن من كلام أبي يعلى الفراء أنهم ينزِّهون الله عن الجارحة والجسمية، فمقصودهم بإجراء الكلام على ظاهره: إمرارُ اللفظ كما هو وإثباتُه مع تفويض حقيقته إلى الله عز وجل، ولا يقصدون بالظاهر المعنى المعروف المتصوّر من الحقو.

ب - تأويل حقو الرحمن لوروده بخبر آحاد:

كما نُسِب للإمام حمد الخطابي (-٣٨٨هـ)، وقد كان الكَرميُّ (-١٠٣٣هـ) رحمه الله حكى عنه أنه تأوّل تعلّقَ الرحم بالحقوين باللياذ والاعتصام، وأنه لم يعلم أحداً من العلماء حمل الحقو على ظاهر مقتضاه في اللغة[٣].

وهذا فرعٌ من منهج الإمام الخطابي في تأويل الصفات التي لم تثبت بالقرآن أوالحديث المتواتر أو بالآحاد إن كان لها أصل في القرآن، قال: "الأصل

(١) إبطال التأويلات لأخبار الصفات ٢/ ٤٢١.
ولعله يقصد بظاهر كلام الإمام أحمد ما رُوي عنه من إنكاره تأويل الصفات الخبرية ولو كان ثبوتها بالآحاد كالإصبع ونحوها، وأنه يمرّها كما جاءت بلا كيف، كما روى ابنه عنه في السنة ١/ ٢٦٤، وأورد في باب الرد على الجهمية من الكتاب المذكور آثاراً فيها إضافة الحقو إلى الرحمن، مما يفهم إثبات هذه الصفة. ينظر: السنة ٢/ ٥٠٣، و ٢/ ٥٠٧.

(٢) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ١/ ٤٠٥، والرواية التي ذكرها: "آخذة بحُجزة الرحمن" ومر في حاشية سابقة أن الحجزة الحقو.

(٣) أقاويل الثقات ١/ ١٨٣. ولم يتعرّض الإمام الخطابي لحديث تعلق الرحم بحقو الرحمن في شرحه على صحيح البخاري في موضعها المفترض من التفسير؛ حيث رواها الإمام البخاري، أما في موضع حديث الرحم من كتاب الأدب حيث روي الحديث بغير زيادة التعلق، فذكر الخطابي ثمَّ معنى الشجنة أنها الوصلة، واكتفى بذلك، ولم يتعرض للحقو. ينظر: أعلام الحديث، الخطابي ٢/ ٢١٦٦.

أن كلّ صفة جاء بها الكتاب أو صحّت بأخبار التواتر أو رويت من طريق الآحاد وكان لها أصل في الكتاب أو خرجت على بعض معانيه فإنا نقول بها ونجريها على ظاهرها من غير تكييف.

وما لم يكن له منها في الكتاب ذكر ولا في التواتر أصل ولا له بمعاني الكتاب تعلّقٌ وكان مجيئه من طريق الآحاد وأفضى بنا القول إذا أجريناه على ظاهره إلى التشبيه فإنا نتأوّله على معنى يحتمله الكلام ويزول به معنى التشبيه "[1].

والمشهور من مذهب السلف أنهم لا يفرِّقون في إثبات الصفات بين ما جاء بالتواتر وما جاء في صحيح أخبار الآحاد.

وللإمام الترمذي (-٢٧٩هـ) كلمة تُعَدُّ أصلاً في تحديد منهج السلف وبيان طريقتهم، في حديث: ((إنّ الله يقبلُ الصدقةَ ويأخذُها بيمينه))[2]، قال: "وقد قال غير واحدٍ من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبه هذا من الروايات من الصفات ونزولِ الربِّ تبارك وتعالى كلَّ ليلةٍ إلى السماء الدنيا[3]، قالوا: قد

(١) أعلام الحديث ٤/١٩١١.

(٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في أخذ الله الصدقة بيمينه: البخاري في الزكاة (الصدقة من كسب طيب) ١٤١٠، ومسلم في الزكاة (قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها) ١٠١٤، والترمذي – واللفظ المثبت له – في الزكاة عن رسول الله (ما جاء في فضل الصدقة) ٦٦٢، والنسائي في الزكاة (الصدقة من غلول) ٢٥٢٥، وابن ماجه في الزكاة (فضل الصدقة) ١٨٤٢.

(٣) وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: ((يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ)).
البخاري في الجمعة (الدعاء في الصلاة من آخر الليل) ١١٤٥، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها (الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل..) ٧٥٨، والترمذي في الدعوات عن رسول الله (ما جاء في عقد التسبيح باليد) ٣٤٩٨، وأبو داود في الصلاة (أي الليل أفضل) ١٣١٥، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها (ما جاء في أي ساعات الليل أفضل) ١٣٦٦.
وابن حبان في صحيحه في الرقائق (الأدعية) ٩٢٠، وقال: "صفات الله جل وعلا لا تُكيّف ولا تقاس إلى صفات المخلوقين".

تثبتُ الروايات في هذا ويُؤمَنُ بها ولا يُتوهَّمُ ولا يُقال: كيف. هكذا رُوي عن مالك وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث: أمِرُّوها بلا كيف. وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة".

وكذلك الإمام الطبري (-٣١٠هـ) يقول: "فننثبت كل هذه المعاني التي ذكرنا أنها جاءت بها الأخبار والكتاب والتنزيل على ما يُعقل من حقيقة الإثبات وننفي عنه التشبيه فنقول: يسمع الله الأصوات لا بخرق في أذن ولا جارحة كجوارح بني آدم... وله يدان ويمين وأصابع وليست جارحة، ولكن يدان مبسوطتان بالنعم على الخلق لا مقبوضتان عن الخير"[(١)].

وقد خرج الطبري حديث الحقو في تهذيبه - كما مر في التخريج - ثمّ إنه بعدما روى جملة من أحاديث الرحم قال: "القول في بيان عما في معاني هذه الأخبار من الغريب" فذكر الحقو، وقال: إنه في كلام العرب الإزار. واكتفى بهذا القدر ولم يؤوِّل[(٢)].

وحكى ابن عبد البر إجماع أهل السنة عليه، أي بلا تفريق بين متواتر وآحاد، فقال: "أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيِّفون شيئاً من ذلك.."[(٣)].

والحاصل: أنهم يثبتون الصفات بخبر الآحاد؛ خلافاً لما جرى عليه الإمام الخطابي.

ج - تأويل الحقو كسائر الصفات الخبرية على ما يليق:

وهو مذهب جمهور المتكلمين: يرون أنه في الصفات الخبرية التي توهم التشبيه كاليد والإصبع والحقو ونحوها يتعيّن المجاز؛ لتنزيه الله عن الجارحة، وهو المعبّر عنه بالتأويل على ما يليق.

---

(١) التبصير في معالم الدين ص ١٤٢.
(٢) تهذيب الآثار ص ١٥٥.
(٣) التمهيد ٧/١٤٥.

والمقصود بالتأويل في هذا المقام صرفُ اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكتاب والسنة(١).

ولم يكن هذا مذهبَ أوائل الأشاعرة بل إنّ أبا الحسن الأشعري (-٣٢٤هـ) **رحمه الله** ذكر في الإبانة أنه يقول في الصفات بقول الإمام أحمد بن حنبل - يعني مذهب السلف - ويخالف من خالفه، سواء أكان ذلك فيما ثبت بالتواتر "أنّ له سبحانه عينين بلا كيف، كما قال سبحانه: ﴿تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]"، أم بخبر الآحاد حيث قال: "ونصدق بجميع الروايات التي يثبتها أهل النقل عن النزول إلى سماء الدنيا .. وسائر ما نقلوه و أثبتوه خلافا لما قاله أهل الزيغ والتضليل" وذكر أن الله عز وجل يجيء يوم القيامة كما قال، ومقرّبٌ من عباده كما شاء بلا كيف.(٢)

على أن التأويل أمسى مذهب جمهور المتكلّمين من المتأخرين(٣) وعلى سبيل الوجوب لا الجواز.

قال الفخر الرازي (-٦٠٦هـ) رحمه الله في كتابه أساس التقديس: "لمّا ثبت بالدليل أنّ الله مُنزّه عن الجهة والجسميّة وجب علينا أن نضع لهذه الأخبار محملاً صحيحاً؛ لئلا يصير ذلك سبباً للطعن فيها"(٤).

وكذلك قال العضد الإيجي (-٧٥٦هـ)(٥).

ومن الخلف: من كان يوفق بين المذهبين باعتماد مذهب السلف من الإمرار فإذا احتيج إلى التأويل لقمع مبتدعٍ فلا حرج، قال الإمام النووي في مقدمة المجموع في إمرار الصفات: "وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم وهي

---

(١) ينظر: التعريفات، الجرجاني ص ٧٢، والتعاريف، المناوي ص ١٥٧.
(٢) الإبانة عن أصول الديانة، الأشعري ١/ ٢٠.
(٣) يذكر الدكتور الشافعي في كتابه:الآمدي وآراؤه الكلامية ص ٣٣٥، أن الأشعري والباقلاني ما قالا بتأويل الصفات الخبرية، وأول من عُرِف بالتأويل إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (-٤٧٨هـ) ثم انتشر على يد الفخر الرازي (-٦٠٦هـ) والآمدي (-٦٣١هـ) وغيرهما.
(٤) ينظر: أساس التقديس ص ٦٩.
(٥) المواقف ٣/ ١٥٢.

أسلم؛ إذ لا يُطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقد التنزيه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة بل لا حاجة إليه. فان دعت الحاجة إلى التأويل لردِّ مبتدع ونحوه تأوّلوا حينئذٍ، وعلى هذا يُحمل ما جاء عن العلماء في هذا، والله أعلم"[١].

فصار مذهب التأويل منسوباً إلى الخلف باعتبار وجوبه أو جوازه عند الأكثرين، وإلا ففيهم أيضاً من أنكر التأويل كالإمام الذهبي (-٧٤٨هـ) وابن رجب الحنبلي (-٧٩٥هـ) وكذا المباركفوري آخرَ الدهر[٢]. قال الإمام الذهبي: " الكلام في الصفات فرعٌ على الكلام في الذات المقدسة، وقد علم المسلمون أن ذات الباري موجودة حقيقةً لا مثلَ لها، وكذلك صفاته تعالى موجودةٌ لا مثل لها"[٣].

أما ابن تيمية (-٧٢٨هـ) رحمه الله فقد أثار القضية وحمل لواء الإنكار على المؤولين إلا أنه بالغ في ذلك حتى أنكر على من يثبت الصفاتِ الخبرية نفيَ الجسمية، بحجة أن القرآن والسنة لم يردا بنفي هذا اللفظ ولا إثباته، إلا أن يراد بها المشابهة للخلق فتُنفى حينئذ[٤].

ومضى كثير من العلماء في العصور الأخيرة يحاولون التوفيق بين مذهبي السلف والخلف بأنهما يتجهان إلى التنزيه المطلق، وحاصل كلامهم ما قاله الإمام النووي آنفاً من أن منهج السلف أسلم، ولا داعي للخوض في التأويل إن اعتقد التنزيه، إلا أن يحتاجَه لقمع مبتدع[٥].

---

(١) المجموع ١/٢٥. وينظر: الأسماء والصفات، البيهقي ٢/٣٨٥، مشارق الأنوار، القاضي عياض ٢/٥٣٦، وإيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، بدر الدين بن جماعة ص ١٩٢، وفتح الباري، ابن حجر ١٣/٥١٣.

(٢) ينظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب ص٣٧؛ تحفة الأحوذي، المباركفوري ١٠/٤٧.

(٣) سير أعلام النبلاء، الذهبي ٨/٤٠٢،و العلو للعلي الغفار، الذهبي ص ١٣٩.

(٤) ينظر: درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية ٥/٣٦٣.

(٥) ينظر: الحصون الحميدية، الشيخ حسين الجسر ص ٣٨. وقال الشيخ محمد أبو زهرة في العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم، ص ٢٩: "إن الجميع يتجهون إلى التنزيه المطلق" أما الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي فذكر أن كلا المذهبين كان حسناً في عصره، ومصيرهما في العقيدة واحد. ينظر: كبرى اليقينيات الكونية ص ١٣٨ وما بعدها، و السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي ص ١٣٢ وما بعدها.

المطلب الرابع
الكناية في أخذ الرحم بحقو الرحمن

الكناية في اللغة: أن تتكلّم بشيءٍ وتريد غيره[١].

واصطلاحاً: "ترك التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما يلزمه؛ لِيُنتقَل من المذكور إلى المتروك، كما تقول فلان طويل النِّجاد؛ لينتقل منه إلى ما هو ملزومه"[٢].

والنِّجاد حمائل السيف، وطولها يلزم عن طول صاحبها، فيُكنى به عنه وإنما سكت عن الملزوم وصرح بدليله اللازم عنه زيادة في الإثبات وإمعاناً في التصوير[٣].

فالكناية في اللغة أعم من الكناية في الاصطلاح.

وبصرف النظر عن حقيقة كلٍّ من الرحم والحقو، فإن في أخذ الرحم بحقو الرحمن كنايةً عن الاستجارة، وبيان ذلك أنه يلزم عن الاستجارة – في الغالب وعُرف العرب – أن يتعلق الخائف بذي الجاه والسلطان ويأخذ بحجزته ويضرعَ إليه، فصار الأخذ بالحجزة كناية عن الاستجارة؛ إذ الاستجارة ملزوم سُكتَ عنه وصُرِّح بدليله اللازم عنه وهو الأخذ بالحقو، وهكذا تعريف الكناية.

وثمرة الكناية التصوير واستحضار المشهد، وزيادة الإثبات بالدليل، ولها في هذا الموضع بالذات فائدة جليلة؛ حيث يمكن للكناية أن تقرّب بين مذهبي السلف والخلف في قضية حقو الرحمن.

إن تنزيل أخذ الرحم بحقو الرحمن على الكناية وَفق اصطلاحها لا وفق ما يتبادر إلى الذهن من معناها اللغوي يسعُ الطريقتين معاً، فيكون من الكلام

---

(١) لسان العرب، ابن منظور (كني، ١٥ / ٢٣٣).
(٢) مفتاح العلوم، السكاكي ص ٥١٢.
(٣) ينظر: دلائل الإعجاز، عبد القاهر ص ٥٧.

معنىً وتحصيلٌ كما يحبُّ الخلف، ويكون فيها إثبات للصفة بغير تعطيل ولا تكييفٍ كما يبتغي السلف.

وبيان ذلك: أن الكناية تركُ التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما يلزمُه ليُنتقَل من المذكور إلى المتروك. فليس فيها نفي للمذكورِ المصرّح به، إذ اللازم دليلٌ على الملزوم وإثبات له، وليس الخوض في الكيف من شرط اللازم.

فلو قلنا: غلُّ اليد إلى العنق كنايةٌ عن البخل، فليس فيه نفيٌ لليد ولا للعنق بل يلزم عن البخل عادةً أن يفعل البخيل ذلك، وإذا قلنا: كثرة الرماد كنايةٌ عن الكرم فكذلك ليس فيها نفيٌ لكثرة الرماد.

وإذا قلنا: النزولُ كناية عن الرحمة وقرب الإجابة فكذلك هو ليس فيه نفي للنزول.

وإذا قلنا (أخذت بحقو الرحمن) كناية عن الاستجارة، فالاستجارة ملزومٌ وتعلُّق الرحم بحقو الرحمن لازمٌ مثبَتٌ دلَّ على الملزوم، من غير كيفٍ ولا نفيٍ للصفة.

والكناية من البيان، والفرق بين التأويل والبيان أنّ التأويلَ ما يُذكر في كلام لا يُفهَم منه معنى مُحصّل في أوّل وهلة، والبيان ما يُذكر فيما يفهم ذلك لنوع خفاءٍ بالنسبة إلى البعض[(١)]، وأخذُ الرحم بحقو الرحمن يُفهَمُ منه معنى محصّل في أول وهلة هو الاستجارة، فلا اضطرار إلى التأويل مع وجود التحصيل، والله أعلم.

المطلب الخامس
التشخيص في أخذِ الرحم بحقو الرحمن

الشخص لغة كل جسم له ارتفاع وظهور، وسواد الإنسان إذا سما لك من بعد[(٢)].

---

(١) ينظر: التعريفات، الجرجاني ص ٦٨.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (شخص، ٣/ ٢٥٤).

والتشخيص في اصطلاح النقد الحديث: "إبراز الجماد او المجرد من الحياة من خلال الصورة بشكل كائن حي، متميز بالشعور والحركة والحياة"[(١)].

ويقسم بحسب التعريف إلى تشخيص الجماد وتشخيص المجرد، ففي الأول يُمنح الجسم الجامد الذي لا حياة فيه شيئاً من لوازم الحياة، وفي الثاني يُمنح لازم الحياة للمعنى المجرد بأن يُجسَّم أولاً ثم يُشخَّص.

ولوازم الحياة: الشعور والحركة ذات القصد والصفات الخاصة بالأحياء، فيمكن أن ينوَّع التشخيص بحسب تنوع اللوازم فيقال تشخيص بالمشاعر، وتشخيص بالأفعال، وتشخيص بالصفات، وقد يجتمع أكثر من نوع على الموضوع المشخّص.

والتشخيص لا ينفك عن استعارة، كما يكثر في الاستعارات المكنية؛ فإن السكوت فيها عن المشبّه به – إن كان من الأحياء – والتكنية عنه بأحد لوازمه تشخيص، ومثال ذلك قول أبي ذؤيب الهذلي الذي اشتهر مثالاً للاستعارة بالكناية:

وإذا المنـيّـةُ أنـشـبَـت أظـفـارَهـا ألـفـيـتَ كـلَّ تـمـيـمـةٍ لا تـنـفـعُ[(٢)]

فالمنيّة شُبِّهت بوحش ذي أظفارٍ واختيار، فحذف الوحش وكني عنه بلازمه فهي كناية استُعيرت للمنية.

وقد شُخِّصت الرحم حين صورت آخذة بحقو الرحمن، ففي هذه الجملة سوى الكناية التي بيّنتُها في المطلب السابق استعارةٌ مكنية بتشبيه الرحم بإنسان مستجيرٍ، مع حذف المشبه به والتكنية عنه بأحد لوازمه وهو التعلق بالحقو، وثَمَّ التشخيص.

ويحتمل ألا يكون هناك تشخيص بالمعنى الاصطلاحي، فما جاء في

(١) المعجم الأدبي، جبور عبد النور، ص ٦٧.
(٢) ديوان أبي ذؤيب الهذلي ص ٥٧.

الحديث من تشخيص المعاني أكثره من الشخوص الغيبية التي تتعلق بأحوال الآخرة؛ ممّا تتبدل فيه القوانين أصلاً، فلا يبعدُ أن تتمثل فيه المعاني شخوصاً حقيقية غير مجازية.

ونظيره في الرحم أيضاً حديث أبي هريرة وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما يرفعانه: ((وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ **وَالرَّحِمُ فَتَقُومَانِ** جَنَبَتَيْ الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا))[١].

قال الإمام النووي (–٦٧٦هـ): "وأما إرسال الأمانة والرحم فهو لعظم أمرهما وكبر موقعهما، فتصوَّران مشخصَّتين على الصفة التي يريدها الله تعالى"[٢].

قال الحافظ ابن حجر: "يوقفان هناك للأمين والخائن، والمواصل والقاطع، فيحاجّان عن المحقّ، ويشهدان على المبطل"[٣].

فتحصّل أن أخذ الرحم بحقو الرحمن وقيامها جانب الصراط وكلامَها "يحتمل أن يكون على الحقيقة، والأعراض يجوز أن تتجسد وتتكلّم بإذن الله.

ويجوز أن يكون على حذف، أي: قام مَلك فتكلَّم على لسانها.

ويحتمل أن يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة، والمراد تعظيم شأنها، وفضل واصلها، وإثم قاطعها "قاله الحافظ ابن حجر، ثم شرح الاستعارة بأنه شبه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار إلى الصلة والذب عنها بحال مستجيرٍ يأخذ بحقو المستجار به، ثم أسند إليها على سبيل الاستعارة التخييلية[٤] ما هو لازم للمشبه به من القيام فيكون قرينة مانعة من إرادة الحقيقة.[٥]

(١) انفرد به من الستة مسلم في الإيمان (أدنى أهل الجنة منزلة فيها) ١٩٥.

(٢) شرح النووي على مسلم ٣/٧٢.

(٣) فتح الباري ١١/٤٥٣.

(٤) الاستعارة التخييلية: أن يستعار لفظ دال على حقيقة خيالية تقدر في الوهم، ثم تردف بذكر المستعار له؛ إيضاحاً لها، وتعريفاً لحالها. وهي قرينة للاستعارة المكنية. ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، القزويني ص ٢٩٠، ومعجم المصطلحات البلاغية وتطورها، د. أحمد مطلوب ص ٩١.

(٥) فتح الباري ٨/٥٨٠.

لكن الشيخ ملا علي القاري (-١٠١٤هـ) قال: "لا ضرورة إلى التخييل مع إمكان حمل هذا الحديث على التحقيق بلا مانع وصارف من دليل عقلي أو نقلي"(١).

وسواء شُخِّصت الرحم أم كانت شخصاً حقيقياً فإن لظهورها في شخصية ذات شعور وسلوك أثراً بالغاً في قلوب السامعين (المشاهدين) للحديث الشريف، وفضلاً عن كونها تصويراً وتقديماً حسياً للمعنى، فإن لها فائدة كبرى، وهي أن الناس لا يحسبون للمعاني والمجرّدات ما يحسبونه للأشخاص ذات الإحساس والأفعال، فهذا يجعلهم أكثر احتراماً للرحم وحرصاً على وُصلتها ورهبة من قطيعتها، والله أعلم.

المطلب السادس

الموازنة بين (تعلّقت بحقوي الرحمن) و(مُعلَّقةٌ بالعرش)

ذكر الإمام البيهقي في الأخذ بحقو الرحمن أنه يحتمل أن يكون معنى الحَقو العرشَ، قال: "فقد روي في هذا الخبر أنه قال: الرحم مُعلّقةٌ بالعرش"(٢).

وذكر نحوه الشيخ ملا علي القاري فقال: "ولا يبعد أن يقال: التقديرُ بحَقوى عرش الرحمن، أي: بطرفيه أو أطراف ذيله، متردِّدة من جانب إلى جانب، كما يدلُّ عليه حديث عائشة الآتي: الرحم مُعلَّقة بالعرش"(٣).

والحديث الذي يعنيانه: ما روته عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الرَّحِمُ **مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ**، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ))(٤).

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤/٢٤٥.
(٢) شعب الإيمان ٦/٢١٤.
(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٨/١٢٦.
(٤) البخاري ومسلم واللفظ له.
ومداره على معاوية بن أبي مزرِّد عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها. =

وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم، ومداره على معاوية بن أبي مزرِّدٍ، وهذا اللفظ (معلقة بالعرش) عند مسلمٍ، وما قيل في (أخذت بحقو الرحمن) يقال هنا أيضاً، من حيث إنها زيادة ثقة، وأن من أسقطها يحتمل أنه

= رواه مسلم، في البر والصلة والآداب (صلة الرحم وتحريم قطيعتها) ٢٥٥٥. قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب - واللفظ لأبي بكر - قالا: حدثنا وكيعٌ عن معاوية بن أبي مُزرِّد.. اللفظ المثبت وفيه: معلقة بالعرش.

والبخاري في الأدب (من وصل وصله الله) ٥٩٨٩ من طريق سليمان بن بلالٍ عن معاويةَ... قَالَ: ((**الرَّحِمُ شِجْنَةٌ**، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ)). بدون (معلقة بالعرش).

ورواها الإمام أحمد في المسند، باقي مسند الأنصار، حديث عائشة ٢٣٨١٥، عن وكيعٍ عن معاوية..بلفظ: ((الرَّحِمُ مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ)). بدونً (معلقة بالعرش).

ويروى هذا اللفظ ((**الرحم شْجنة من الرحمن**)) من حديث أبي هريرة وابن عمرو وغيرهما.

فمن حديث أبي هريرة: رواه البخاري في الأدب (من وصل وصله الله) ٥٩٨٨، من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُهُ)).

من حديث عبد الله بن عمرو: رواه الترمذي في البر والصلة عن رسول الله (ما جاء في رحمة الناس) ١٩٢٤، عن ابن أبي عمر العدني عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمروٍ مرفوعاً حديث الراحمون يرحمهم الرحمن، زاد في آخره: ((الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنْ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ)) قال: حديث حسنٌ صحيح.

وبهذه الزيادة رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة (مسند عبد الله بن عمرو بن العاص) ٦٤٥٨، عن سفيان بن عيينة.

لكن أبا داود رواه في الأدب (في الرحمة) ٤٩٤١، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدّدٌ المعنى قالا: حدثنا سفيان...

دون الزيادة المذكورة. والراجح الزيادة، لتصريح أبي داود بأن روايتهما عن سفيان بالمعنى.

والشجنة: قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، وفيها لغتان الضم والكسر، و الشين والجيم والنون أصلٌ واحدٌ، يدلُّ على اتّصال الشيء والتفافه، مقاييس اللغة، ابن فارس (شجن، ٣/٢٤٨) غريب الحديث، ابن الجوزي ١/٥٢١.

فإضافتها إلى الرحمن مجازٌ، كما قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١/١٣٧، أو المقصود اشتقاق اسمها من اسم الرحمن، كما قال المناوي في فيض القدير ٤/٥٣.

إنما فعل ذلك تحرّجاً وتجنّباً للإشكال؛ ظنّاً منه أنها لا تؤثر في معنى الحديث والمقصود منه.

والصلة بيّنةٌ بين الحديثين حديث أبي هريرة وحديث عائشة، ولا سيما أنهما يدوران على راوٍ واحد هو معاوية بن أبي مزرِّد، فربما تبادر إلى الذهن أن تكون (معلقة بالعرش) من قَبيل (أخذت بحقو الرحمن)، فهذا قولٌ حكاه الإمام البيهقي، ولم يستبعده الشيخ ملا علي القاري.

واختاره من المعاصرين: الدكتور أحمد ياسوف ليبنيَ عليه في دراسته للصورة الفنية في الحديث الشريف، فقال في (معلقة بالعرش) : "ولا شك أن التعليق صورةٌ تستعطف القلوب وتستميلها وتثير فيها الحنان؛ لأنها تدلُّ على حركة تتطلّب الإغاثة، فإما الخير وإما الشر. واتصالها بالعرش يعطيها مهابة عظمى، فهي ذات حركة تحتاج إلى تدبر سريع وملاحقة الأمر؛ لأن التعليق غير دائم، أو لا يُقصد به الاستمرار"[(١)].

والذي أراه أنّ التعليق في حديث عائشة (مُعلّقة بالعرش) غير التعلُّق والأخذ في حديث أبي هريرة (تعلّقت بحقو الرحمن)، وإليك البيان :

١ - الرحم في حديث أبي هريرة فاعلُ (تعلّقت)، وفي الآخر نائب فاعله حيث جاء اللفظ بصيغة اسم المفعول (مُعلّقة) والتمكين في الاسم أكثر منه في الفعل؛ ولا سيما إذا كان الاسم منوّناً والفعل ماضياً[(٢)]. فالحركة في أخذت أو تعلّقت تستعطف القلوب وتتطلب الإغاثة العاجلة، لكنها في (معلَّقة) مطمئنة واثقة.

٢ - انتهى حديث أبي هريرة (تعلقت بحقو الرحمن) وحُلَّت الأزمة بقبول الله سبحانه وتعالى لجوءَ الرحم إليه ومنحها الأمان العظيم : (أن أصل من وصلك وأن أقطع من قطعك)، أما في حديث عائشة: فالرحم هي التي

---

(١) الصورة الفنية في الحديث النبوي ص ٤٥١.

(٢) ويسمى تنوين التمكين، ينظر: مغني اللبيب ١/٤٤٥، شرح ابن عقيل ١/١٧.

تقول: من وصلني وصله الله..الخ إخباراً بما أعطاها الله من العهد أو دعاءً بصيغة الماضي كأنما قد أُجيب.

فأحسبُ أن الحديثين يمثلان حالين مختلفين للرحم فهي في الأول خائفة مستجيرة، وفي الثاني واثقة مطمئنة في جوار ربها، والله تعالى أعلم.

وختاماً..

فإن كلام النبي صلى الله عليه وسلم كلما زدته فكراً زادك معنىً، وهذه رحلةٌ في أخذ الرحم بحقو الرحمن مرّت على منعطفات لغوية وأدبية وعَقدية، في بحث أدّى بي إلى نتائج، أهمها:

أولاً – ترجيح كون الرحم التي هي القُربى سبباً في تسمية رحم المرأة بذلك لما يكون منه من القرابة، وليس العكس.

ثانياً – إن حقو الرحمن من المتشابهات التي تجري على مذهبي السلف والخلف في التفويض والتأويل.

ثالثاً – إن الكناية بوصفها لازماً دلّ على ملزوم دون اشتراط للخوض في كيفية الملزوم تساعد على التقريب بين المذهبين في أحاديث الصفات الخبرية فيتحصل من الكلام معنى وفائدة كما يحب الخلف، ثم لا يكون فيه تكييف ولا تعطيل وهذا شرط السلف.

رابعاً – جاءت الرحمُ في الكنايات النبوية مشخَّصةً أُلبِست ثوب الإرادة والشعور، ولهذا أثره العظيم في النفوس؛ فإن الناس مع اعتقادهم بالمعاني لا يحسبون لها الحسابَ، ولا يرون لها الحقَّ الذي يرونه للأشخاص ذات الإحساس والتفكير.

خامساً – السمو البلاغي في الأحاديث النبوية دائر مع صحة اللفظ، وهذا يؤكد ضرورة الاعتماد على منهج نقد المحدثين للمتن والإسناد، ومقارنة الروايات، وتخيُّر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في الدراسة الأدبية.

والله الموفق.

المصادر والمراجع

- الآمدي وآراؤه الكلامية، د. حسن الشافعي، دار السلام، القاهرة، ط١: ١٩٩٨م، ١٤١٨هـ.
- الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (-٣٢٤هـ)، ت: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١: ١٣٩٧هـ.
- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، أبو عبدالله عبيدالله بن محمد بن بطّة العكبري الحنبلي (-٣٧٨هـ)، ت: د.عثمان عبدالله آدم الأثيوبي، دار الراية، الرياض، ط٢: ١٤١٨هـ.
- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء (-٤٥٨هـ)، ت : محمد الحمود، دار إيلاف، الكويت.
- أساس التقديس، فخر الدين أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين الرازي (-٦٠٦هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١: ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- الأسماء والصفات، البيهقي أحمد بن الحسين أبو بكر (-٤٥٨هـ)، ت : عبدالله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط١.
- الاشتقاق، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (-٣٢١هـ)، ت: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة ط٣.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، حمد بن سليمان الخطابي (-٣٨٨هـ) ت : د. محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات، مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي المقدسي (-١٠٣٣هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١: ١٤٠٦هـ ١٩٨٥م.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبدالله بن

أمير علي القونوي (–٩٧٨هـ)، ت: د. أحمد بن عبدالرزاق الكبيسي، دار الوفاء، جدة، ط١: ١٤٠٦هـ.

- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (–٧٣٣هـ)، ت: وهبي سليمان غاوجي الألباني، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
- الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني جلال الدين محمد بن سعدالدين بن عمر، ت: بهيج الغزاوي، دار إحياء العلوم، بيروت، ط٤: ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- تاريخ ابن معين برواية الدوري، يحيى بن معين أبو زكريا (–٢٣٣هـ)، ت: د. أحمد محمد نور سيف،مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- التبصير في معالم الدين، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (–٣١٠ هـ)، ت: علي الشبل، دار العاصمة، الرياض، ط١.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد بن عبدالرحيمن المباركفوري (– ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التعاريف (التوقيف على مهمات التعاريف)، محمد عبدالرؤوف المناوي (–١٠٣١هـ)، ت : د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر – بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني (–٨١٦هـ)، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥.
- تقريب التهذيب، الحافظ ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي (–٨٥٢هـ)، ت : الشيخ محمد عوامة ـ طباعة دار الرشيد، حلب، ط١: ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي (–٤٦٣هـ)، ت : مصطفى بن أحمد العلوي،محمد

عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

- تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (-٣١٠هـ)، تحقيق علي رضا، الناشر دار المأمون للتراث.

- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، عناية: إبراهيم الزيبق و عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١: ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

- التوشيح على صحيح البخاري، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (-٩١١هـ)، ت: رضوان رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط١: ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

- جامع العلوم والحكم، أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (-٧٩٥هـ)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.

- الحصون الحميدية للمحافظة على العقائد الإسلامية، الشيخ حسين الجسر، ت: رضوان رضوان، المكتبة التجارية، مصر، ١٣٥١هـ، ١٩٣٢م.

- درء تعارض العقل والنقل، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (-٧٢٨هـ)، ت: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ط: ١٣٩١هـ.

- دلائل الإعجاز، عبدالقاهر الجرجاني (-٤٧٤هـ)، اعتنى به الشيخ محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١: ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

- السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر دمشق ط١: ١٤٠٨هـ، ١٩٩٨م.

- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الشعث السجستاني الأزدي (–٢٧٥هـ)، ت : محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر،بيروت.
- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (–٢٧٩هـ)، ت : أحمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني (–٢٧٥هـ)، ت : محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت.
- سنن النسائي (المجتبى) الإمام النسائي أحمد بن شعيب (–٣٠٣هـ)، ت : الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات، حلب، ط ٢: ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- السنة، عبدالله بن أحمد بن حنبل الشيباني، د. محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط١: ١٤٠٦هـ.
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (–٧٤٨هـ)، ت: شعيب الارنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني (–٧٦٩هـ)، تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.
- شرح صحيح مسلم (المنهاج)، الإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي (–٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث، بيروت، ط ٢: ١٣٩٢هـ.
- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (٣٥٤هـ)، ت : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
- صحيح البخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، دار

السلام/ الرياض، ودار الفيحاء/ دمشق، ط٢: ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م (وفق ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي).

- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبدالباقي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١: ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف، د. أحمد ياسوف، دار المكتبي، دمشق، ط٢: ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- العقيدة الإسلامية كما جاء بها القرآن الكريم، الشيخ محمد أبو زهرة، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة.
- العلو للعلي الغفار، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (-٧٤٨هـ)، ت: أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود، مكتبة أضواء السلف،الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (-١٧٠هـ)، ت: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال، بيروت.
- غريب الحديث، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي (-٥٩٧هـ)، تحقيق: د.عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحرّاني (-٧٢٨هـ)، دار المعرفة، بيروت، حسنين محمد مخلوف، ١٣٨٦هـ.
- فتح الباري، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (-٨٥٢هـ)، ت: محمد فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي (-١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
- الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي الجرجاني (-٣٦٥هـ)، ت: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

- كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق طبعة مصورة عن الثامنة : ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- الكواكب الدراري بشرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي الكرماني (-٧٧٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط٢: ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي (-٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١.
- المجموع شرح المهذب لمحي الدين بن شرف النووي (-٦٧٦هـ)، ت : محمود مطرحي، دار الفكر، بيروت، ط ١: ١٤١٧هـ.
- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، الحافظ أبو موسى محمد بن عمر الأصبهاني المديني (-٥٨١هـ)، ت : عبدالكريم العزباوي، مركز إحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة، ط ١: ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الشيخ ملا علي بن سلطان القاري الحنفي (١٠١٤هـ)، بعناية: صدقي العطار، دار الفكر، بيروت، ط١: ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (-٤٠٥هـ)، ت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (-٢٤١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩١م.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن يوسف بن عياض اليحصبي (-٥٤٤هـ)، دار الفكر، ط١ ت ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م
- المعجم الأدبي، جبور عبدالنور، دار العلم للملايين، بيروت، ط١: ١٩٧٩م.
- المعجم الأوسط، الحافظ الطبراني سليمان بن أحمد (-٣٦٠هـ)ت : طارق محمد وعبدالمحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

- معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، د. أحمد مطلوب، لبنان ناشرون، بيروت، إعادة طبع ٢٠٠٧م.
- ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، جمال الدين عبدالله بن يوسف المعروف بابن هشام الأنصاري (٧٦١هـ)، ت : محمد محيي الدين عبدالحميد، مطبعة المدني، القاهرة.
- مفتاح العلوم، أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي السكاكي (-٦٢٦هـ)، ت: د. عبدالحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصبهاني (-٥٠٢هـ)، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسي علي بن إسماعيل الأشعري (-٣٢٤هـ)، تصحيح: هلموت ريتر، جمعية المستشرقين الألمانية ـ ط٣، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، ت : عبدالسلام هارون، دار الفكر، ط: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- المواقف، عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (-٧٥٦هـ)، ت: د. عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط١: ١٩٩٧م.